اتيانه ممن علا بأن علم ان بعض الرواة له اسقطه وحده وان من فوقه
من الرواة اتى به فله ايضا ان يلحقه في نفس الكتاب ولكن الزموا
اي اهل الحديث حينئذ ان يأتي بكلمة يعني قبله كما فعل الخطيب البغدادي
اذ روى عن ابي عمر ابن مهدي عن المحاملي باسناده عن عروة عن عمرة
بنت عبد الرحمن تعني عن عائشة انها قالت كان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يدني الي راسه فارجله قال الخطيب كان في اصل
ابن مهدي عن عمرة انها قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يدني الي راسه فالحقنا فيه ذكر عائشة اذ لم يكن منه بد وعلمنا
ان المحاملي كذلك رواه وانما سقط من كتاب شيخنا ابي عمر وقلنا فيه
تعني عن عائشة رضي الله تعالى عنها لاجل ان ابن مهدي لم يقل لنا ذلك
وهكذا رايت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثله ثم ذكر باسناده عن
الامام احمد رضي الله تعالى عنه قال سمعت وكيعا يقول انا استعين
في الحديث بيعني وكذلك ما يندرس بالبناء للمفعول في الكتاب من بعض
الاسناد او المتن بتقطع او بلل او باكل ارضة ونحو ذلك فانه من
غيره يلحق جوازا ويستدرك في القول الصواب اذا عرف صحته
وسكنت نفسه الى ان ذلك هو الساقط من كتابه وهذا ما قاله اهل
التحقيق وممن فعله نعيم بن حماد كما رواه عنه ابن معين ومنع
ذلك بعضهم وان كان معروفا محفوظا وهو منقول عن ابي محمد بن ماسي
كما اذا كان الحافظ يشك في بعض محفوظاته واستثبت من حفظ
ثقة معتمد فيه او من كتابه كما روي عن الامام احمد وابي عوانة
وغيرهما وفيهما اي الصورتين ندبا ان اي اظهر ذلك عند الرواية
كما فعل يزيد بن هارون وغيره ففي مسند احمد حدثنا يزيد بن هارون
انا عاصم بالكوفة فلم اكتبه فسمعت شعبة يحدث به فعرفته به عن
عاصم عن عبد الله بن سرجس ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان اذا سافر قال اللهم اعوذ بك من وعثاء السفر وفي غير المسند عن

يزيد

اتيانه ممن علا والزموا
يعني وما يدرس في الكتاب
من غيره يلحق في الصواب
كما اذا يشك واستثبت من
معتمد وفيهما ندبا ان

يزيد انا عاصم وثبتني فيه شعبة فان بين اصل التثبت دون من ثبته
فلا بأس فقد فعله ابو داود في سننه عقب حديث الحكم بن حزن قال
ثبتني في شيء منه بعض اصحابنا ومن اي الراوي الذي عليه كلمات
في اصل كتابه تشكل كان في كتابه كلمة من غريب العربية غير
مضبوطة جاز له ان يسأل عنها اهل العلم ويعمل يروي بها على ما وضحوا
له اذ يسأل فقد روي مثل ذلك عن الامام احمد واسحاق بن راهويه
وغيرهما وروى الخطيب عن عفان بن سلمة انه كان يجيء الى الاخفش
واصحاب النحو يعرض عليهم نحو الحديث يعربه ومن روى متنا اي حديثا
عن شيخين له او اشياخ ثلاثة فاكثر وقد توافقا معنى اي في
معنى المتن ولكن لفظا ما نافية اتحد بان كان بين روايتيهما تفاوت
في اللفظ والمعنى واحد حال كونه مقتصرا في رواية ذلك بلفظ راو
واحد منهما بان يجمع بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ
احدهما كان يقول انا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا لفظ
فلان وكذا لو لم يبين اختصاصه اي اللفظ باحدهما فانه لم يلم في
صنيعه ذلك لانه جائز وواقع من المحدثين او لم يخص احدهما بنسبة
اللفظ بل اتى ببعض لفظ هذا او بعض لفظ الاخر فقال انا فلان
وفلان او قد تقاربا في اللفظ او اخبرنا فلان وفلان واتحد المعنى
اي معنى خبرهما او والمعنى واحد قال حدثنا فلان الخ جاز ايضا على
خلف اي خلاف حكوه في جواز الرواية بالمعنى وله ان يخص فعل
القول من له القول وان يأتي به لهما فيقول بعد ما تقدم قال او قالا
انا فلان او نحوه من العبارات فان لم يقل وتقاربا ولا شبهه
فلا بأس به ايضا على جواز الرواية بالمعنى وان يكن اي الراوي
للفظه اي احد الشيخين يبين اي يصرح به مع قوله قال بالافراد
او مع قالا بالتثنية او قالوا بالجمع فذاك احسن مما تقدم وقد
استحسن مثل تعبير مسلم حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وابو سعيد الاشج

ومن عليه كلمات تشكل
يروي على ما اوضحوا اذ يسأل
ومن روى متنا عن اشياخ وقد
توافقا معنى ولفظا ما اتحد
مقتصرا بلفظ واحد ولم
يبين اختصاصه فلم يلم
او قال قد تقاربا في اللفظ او
واتحد المعنى على خلف حكوا
وان يكن للفظه يبين
مع قال او قالا فذاك احسن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)